

فقه العبادات - مالكي

- 25 - يكره حمد العاطس أو إشارة يشير بها وتكره الإشارة في الصلاة بالرأس أو اليد للرد على مشمت شتمته وهو يصلي أما الرد بالكلام فيبطل الصلاة .
- وأما الإشارة باليد أو الرأس لرد السلام فواجبة في الصلاة